



اليوم:
التاريخ:

الفصل الخامس عشر سياسة خصوصية البيانات

المادة (٥٧): تحب سياسة خصوصية البيانات على كل العاملين في الجمعية من أعضاء مجلس الإدارة و الجمعية العمومية و المتطوعين العاملين في اللجان و كل من يحمل عضوية سواءً مناسب أو عامل، بالإضافة للمتطوعين في فريق السلام السعودي للبحث والإنقاذ والذي يعمل تحت ظلة الجمعية. كما تشمل السياسة بيانات المانحين والداعمين و الشركاء وكل من تعاملت معه الجمعية بشكل مباشر أو عبر قنواتها في التواصل الاجتماعي أو عبر الإيميل. و تتعهد الجمعية بعدم الكشف عن هذه البيانات و عدم مشاركتها مع أيًا كان إلا في نطاق ضيق بحسب ما سيتم تبيانيه في الفقرات التالية أدناه. كما تتعهد الجمعية بنشر سياسة الخصوصية في موقعها الإلكتروني و الإحتفاظ بنسخة في موقع الجمعية، لتكون متاحة للجميع.

المادة (٥٨): يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية -أينما وردت في هذا النظام- المعاني المبينة أمام كل منها، ما لم يقتضي سياق النص غير ذلك:

- ١ . البيانات: تشمل أي بيانات عامة أو خاصة مثل البيانات الشخصية كالصور أو الفيديوات، أو البيانات الشخصية كالهوية ورقمها أو صورتها أو البريد الإلكتروني أو المراسلات عبر أي وسيلة أو أي بيانات أخرى تقدم للجمعية سواء من المتطوعين، المانحين، المتبرعين أو المستفيدين من خدمات الجمعية أو العضويات المنتسبة والعاملة.
- ٢ . المتعاملين مع الجمعية: كل من سبق ذكرهم في التمهيد أعلاه.
- ٣ . الجهة المشرفة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- ٤ . الجهة الفنية المشرفة: وزارة الداخلية.

المادة (٥٩): إجراءات التعامل مع البيانات والمحافظة على خصوصيتها داخل الجمعية أو من خلال وسائل القنوات الأخرى المتعددة، وعليها تتعهد الجمعية بما يلي:

- ١ . تتعهد الجمعية أن تتعامل مع جميع بيانات المتعاملين معها بسرية تامة ما لم يوافقو على النشر.
- ٢ . تتعهد الجمعية بعدم تداول أو مشاركة أو بيع بيانات المتعاملين معها مع أي جهة أخرى دون إذنهم.
- ٣ . تتعهد الجمعية بعدم تصوير أو تداول أو نشر أي بيانات تتعلق بالنساء مهما كانت علاقتها بالجمعية إلا بعدأخذ موافقتها الخطية أو الشفهية.
- ٤ . تتعهد الجمعية بحفظ بيانات المتعاملين معها إلكترونياً في برامج موثوقة غير قابلة للاختراق Drive و Dropbox، أو حفظها ورقياً في مكتب الأرشيف في الجمعية وفي ملفات محكمة الإغلاق.
- ٥ . تتعهد الجمعية بحفظ البيانات لمدة خمس سنوات لجميع المتعاملين معها بـاستثناء أعضاء مجلس الإدارة و الجمعية العمومية و أعضاء اللجان، بحيث تكون المدة لهم عشر سنوات.

المادة (٦٠) استثناءات سياسة الخصوصية:

- ١ . بيانات المسجلين الجدد الذين يتم مشاركتها مع الجهات ذات الاختصاص للمسح الأمني قبل انضمامهم للجمعية كعاملين أو متطوعين أو غيره.
- ٢ . كل من يشتبه تزويده لوثائق أو سجلات حيث ستتم مشاركتها مع الجهات ذات الاختصاص لإتخاذ إجراء حيال ذلك.
- ٣ . كل من تم تصويره خلال عمله في المبادرات أو الأعمال الميدانية بغرض نشر أعمال الجمعية، على أن يكون على دراية بظهوره في التصوير.
- ٤ . بيانات المتطوعين والعاملين التي تطلبها الوزارة المشرفة والجهة المشرفة فنياً على الجمعية لرصد جهودهم، و توثيقها.
- ٥ . البيانات المسجلة في الموقع لعمل الإستبيانات و خطط التطوير والجودة.**المادة (٦١):** تطبق سياسة الخصوصية هذه على كافة الخدمات والمعاملات المتعلقة بالجمعية وخدماتها و كل من يتعامل معها على أن تدخل اللائحة حيز التنفيذ فور اعتمادها من القسم المختص في الجمعية، ولمدة غير محددة من تاريخه، و أن يتم تعديلها بحسب الدواعي الالزمة لذلك.